



# إجراءات التعامل مع المقبوضات

لجمعية موعظة

لتعليم المرأة القيم الدينية



## الفهرس

1..... التعامل مع المقبوّضات

1..... اعتماد مجلس الإداره



## التعامل مع المقوضات

- تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناءً على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
- يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي:
  1. إذا كانت مقيدة: فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدمها او وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية.
  2. إذا كانت غير مقيدة: يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها.
- يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي:
  1. النقدية: تسجل على أساس المبالغ المستلمة.
  2. العينية: تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض.
- تودع المتصحفات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل. وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهدأ لإثباتها في حسابات الجمعية.
- يتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات.

## اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد إجراءات التعامل مع المقوضات بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة رقم (2) المنعقد بتاريخ 1445/11/18هـ الموافق 26/5/2024م.



الشوفية - خلف جامع الإيمان



maweiza@outlook.sa



+966 539 644 928



SA12 8000 0201 6080 1125 4668



Mawéiza